

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

6563 - حدثنا إسماعيل حدثنا مالك عن عبد ا بن دينار عن عبد ا بن عمر Bهما .

. ( خلاية لا فقل بايعت إذا ) فقال البيوع في يخدع أنه A للنبي ذكر رجلا أن Y

[ ر 2011 ] .

[ ش ( خلاية ) خديعة ولا يدخل في الخداع الثناء على السلعة والإطناب في مدحها فإنه

يتجاوز عنه ولا ينقض به البيع ]